

9989- حكم المسافر إذا دخل مسجداً ووجد جماعة ولا يعلم أهم مسافرون أم مقيمون - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول رجل جاء ومجموعة يصلون في المسجد وهو وهو مسافر وهم في الركعتين الاخيرتين. وهذا المسجد في الطريق بين مكة والمدينة ولكنه لا يعلم هل هذه الصلاة قصر ام تام؟ فهل يكمل الصلاة؟ ام يسلم معهم؟ وهل - [00:00:00](#) وهل ينوي الصلاة قصرا ام تامة؟ وما هو الافضل في هذه الحالة الواجب عليه ان يصلي اربعا لان اهل المسجد يصلون اربعة الواجب عليه يصلي اربعا واذا ادرك الاثنتين يقوم ويأتي باثنتين بعد السلام - [00:00:19](#) لانه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ان المسافر اذا صلى مع المقيمين يصلي اربعة ولا ثنتين بل يصلي اربعا اما اذا علم انهم مسافرون وصلى معهم فلا بأس - [00:00:37](#) او كان عليه علامات السفر فاعتقده مسافرين واصاب في اعتقاده فان صلاته صحيحة اما اذا لم يعلم ذلك فان الاصل في اهل المساجد انهم مقيمون فيصلون معه اربعا لا ثنتين - [00:00:50](#) فاذا ادركت اثنتين وسلموا قام فاتوا بالثنتين الاخيرتين. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:01:07](#)